مطابقته للترجمة ظاهرة والحوضي نسبة إلى حوض داود وهي محلة ببغداد وداود هو ابن المهدي المنصور وهشام هو الدستوائي في رواية الأكثرين ووقع في رواية أبي أحمد الجرجاني همام وقال الغساني والأول هوالمحفوظ وهشام وهمام كلاهما من شيوخ حفص بن عمر شيخ البخاري .

والحديث مضى في كتاب العلم في باب رفع العلم فإنه أخرجه هناك عن مسدد عن يحيى عن شعبة عن قتادة عن أنس الخ نحوه .

قوله حتى يكون لخمسين امرأة (فإن قلت) في الحديث السابق أربعون قلت الأربعون داخل في الخمسين وقيل الغدد غير مراد بل المراد المبالغة في كثرة النساء بالنسبة إلى الرجال وقيل الأربعون عدد من يلذن به والخمسون عدد من يتبعنه وهو أعم من أن يلذن به قوله القيم أي الذي يقوم بأمورهن ويتولى مصالحهن قيل يحتمل بان يكنى به عن اتباعهن له لطلب النكاح حلالا أو حراما .

111 - .

(باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم والدخول على المغيبة) .

أي هذا باب يذكر فيه لا يخلون رجل بامرأة الخ وهذه الترجمة مشتملة على حكمين أحدهما عدم جواز اختلاء الرجل بامرأة أجنبية والثاني عدم جواز الدخول على المغيبة فحديث الباب يدل على الحكم الأول والحكم الثاني ليس فيه صريحا وإنما يؤخذ بطريق الاستنباط قوله إلا ذو محرم وهو من لا يحل له نكاحها من الأقارب كالأب والإبن والأخ والعم ومن يجري مجراهم قوله والدخول بالجر والرفع قال بعضهم ولم يبين وجههما قلت أما الجر فللعطف علي بامرأة على تقدير ولا بالدخول على المغيبة وأما الرفع فعلى أنه خبر مبتدأ محذوف وتقديره وكذا الدخول على المغيبة وهو بضم الميم وكسر الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الباء الموحدة وهي التي غاب عنها زوجها يقال أغابت المرأة إذا غاب زوجها فهي مغيبة وتجمع على مغيبات وقد روى الترمذي حديث نصر بن علي حدثنا عيسى بن يونس عن مجالد عن الشعبي عن جابر عن النبي قال لا تلجوا على المغيبات فإن الشيطان يجري من أحدكم مجرى الدم الحديث وقال هذا حديث غريب من هذا الوجه وقد تكلم بعضهم في مجالد بن سعيد من قبل حفظه .

2325 - حدثنا (قتيبة بن سعيد) حدثنا ل (يث بن يزيد بن أبي حبيب) عن (أبي الخير) عن (عقبة بن عامر) أن رسول ا قال إياكم والدخول على النساء فقال رجل من الأنصار يا

رسول الله أفرأيت الحمو قال الحمو الموت .

مطابقته للشطر الأول من الترجمة كما ذكرناه وليث هو ابن سعد ويزيد من الزيادة ابن أبي حبيب المصري واسم أبي حبيب سويد أعتقه امرأة مولاة لبني حسان بن عامر بن لؤي القرشي وأم يزيد مولاة لنجيب وأبو الخير ضد الشر اسمه مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة وبالدال المهملة ابن عبد الله اليزني المصري وعقبة بن عامرا لجهني رضي الله تعالى عنه .

والحديث أخرجه مسلم في الاستئذان عن قتيبة وغيره وأخرجه الترمذي في النكاح عن قتيبة وأخرجه النسائي في عشرة النساء عن قتيبة فهؤلاء الأربعة اشتركوا في إخراجه عن قتيبة ومسلم أخرجه عن غيره أيضا .

قوله عن عقبة وفي رواية أبي نعيم سمعت عقبة قوله إياكم والدخول بالنصب على التحذير وإياكم مفعول بفعل مضمر تقديره اتقوا أنفسكم أن تدخلوا على النساء ويتضمن منع مجرد الدخول منع الخلوة بها بالطريق الأولى قوله أفرأيت الحمو بفتح الحاء المهملة وسكون الميم وبالواو يعني أخبرني عن دخول الحمو فأجاب الحمو الموت وقال الترمذي يقال الحمو أب الزوج كأنه كره له أن يخلو بها وفي رواية ابن وهب عند مسلم وسمعت الليث يقول الحمو أخو الزوج وما أشبهه من أقارب الزوج ابن العم ونحوه وقال النووي المراد من الحمو في الحديث أقارب الزوج غير آبائه وأبنائه لأنهم محارم للزوجة يجوز لهم الخلوة بها ولا يوصفون بالموت قال وإنما المراد الأخ وابن الأخ والعم وابن العم وابن الأخت ونحوهم ممن يحل لها تزوجيه لو لم تكن متزوجة وجرت العادة بالتساهل فيه فيخلو الأخ بامرأة أخيه فشبهه بالموت وقال القاضي الخلوة بالأحماء مؤدية إلى الهلاك في